

وَكَمَّ إِتْمَامِ عِلْمِهِ
 قَادَةَ دَرَاكَةِ فَهَامِهِ
 مَعِ وَرْدِ شَيْخَانِ الْأَمَامِ قَدْوَرِهِ
 حَتَّى تَضَلَّحَ وَفَارَ بِالْمَدَدِ
 كَثْرَتِ جَمَانِ الْعِلْمِ وَالْفَرَاقِ
 السَّالِكِ الْعِلْمِ مِنَ الْوَدَانِ
 طَالِعِيهِ خَيْرِ شَيْخِطِ الْعِلْمِ
 الطَّالِبِ الْعِلْمِ مِنَ الْبَحْرِ الْخِضَمِ
 وَالتَّوَسُّلِ الْعَالِمِ الرَّيَاحِ
 فِي الْجَمْعِ بَيْنَ الْعِلْمِ وَالصَّلَاحِ
 وَغَيْرِهِمْ مِنْ عُلَمَاءِ السَّنَةِ أَهْلِ الْفَضَالِ
 وَالْمِنَّةِ مِمَّنْ لَا يَتَعَلَّمُ مَقْدَارَ مَا تَلَفَتْ يَدُهُمْ
 الْكَمِيَّةَ وَيَأْتِي جِهَةً كَمَا تَوَالَى الْأَلْسُنُ
 وَاللَّهِ مَا أَعْظَمَ مَنَّةً مَنَّةً بِهَا جَدُّ الْأَعْظَمِ

١٠

أَكْرَمَ الْخَالِقِ عَلَيَّ تَبَالُغِيهِ
 الْمُثَنَّنَةِ فِي قَوْلِهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لِبَعْضِ
 أَجْبَاهِهِ الَّذِينَ هَمُّ مِنْ ثِقَاةِ الرِّوَاةِ
 أَعْطَانِي رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 صَلَاةً سَمِّيَ جَوْهَرَةَ الْكَمَالِ
 فَلَقِّنِي بِأَنَّ مَوَارِدَهَا كَمَا يَفُورُ هَيْبَتُهُ
 مِنْ ذِكْرِهَا نَبِيٌّ عَشْرَ مَرَّةٍ وَقَالَ هَذِهِ
 هَدِيَّةٌ مِنِّي إِلَيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَكَمَا أَنَا
 زَارُهُ فِي رَوْضَتِهِ النَّشْرُ بِنَفْسِ الْعِطْرِ تَبِي
 وَكَأَنَّمَا زَارَ أَوْلِيَاءَ اللَّهِ مِنْ أَوْلَى الْوُجُودِ
 الْوَقْفَةِ الَّتِي فِيهَا الْعَدَدُ الْمَذْكُورُ وَأَمَّا
 رِكَازُ أَيْفَالِهِ الشَّيْخِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ دَارِ الْفَنَاءِ

Copyrighted by King Fahd University